انه تسكنون فيها بانفسكم وفيها طعامكم وساير اموالكم لان لا يتحرجون من اكل طعامهم في بيوت انفسهم
فينبغي ان يكون المعنى من بيوت الذين كانوا في حكم انفسكم لشدة الاتصال بينهم وبينكم كالازواج و
الاولاد ونحوهما فان بيت المرأة كبيت الزوج وكذا بيت الاولاد فلذلك يضيف الزوج بيت زوجه
الى نفسه وكذا الاب يضيف بيت ولده الى نفسه **قوله** وقيل بيوت المماليك لم يرض بان يفسر ما ملكتم
مفاتحه ببيوت المماليك لان بيوتهم داخلة في عموم قوله تعالى ان تاكلوا من بيوتكم فلا وجه لافراده بالذكر
وملك المفاتح كناية عن كون المال في يد الرجل وحفظه فالمعنى ليس عليكم جناح ان تاكلوا من اموالكم
التي عليها لكن لا من اعيانها بل من اتباعها وغلاتها كثمر البستان ولبن الماشية **قوله** والمفاتح جمع
مفتح والمفاتيح جمع مفتاح وكلاهما آلة الفتح وقيل المفاتح الخزائن كقوله تعالى وعنده مفاتح الغيب الا
اي خزائنه واريد بالخزائن ما يخزن فيه الطعام المأكول ونحوه من البيوت قيل المعنى الاول ظاهر الحال على رضى
المالك فان ذلك مقام الاذن الصريح وربما سمج الاستيذان وثقل كمن قدم اليه طعام فاستاذن صاحبه
للاكل منه قيل انطلق رجل يدعى الحارث بن عمرو غازيا واستخلف مالك بن زيد في اهله وخزانته فلم
ياكل من ماله شيئا حتى مجهودا اي ضعيفا فانزل الله تعالى او صديقكم **قوله** فلا احتجاج للحنفية او لا احتجاج
بالمنسوخ احتج ابو حنيفة رحمه الله بهذه الآية على ان من سرق من ذي رحم محرم انه لا يقطع لان الله تعالى اباح
لهم الاكل من بيوتهم ودخولها بغير اذنهم فلا يكون ماله محرزا منهم ولا يلزم منه ان لا يقطع اذا سرق من صديقه
لان من اراد سرقة ماله لا يكون صديقا له **قوله** لاختلاف الطعام اي الطاعمين وفي بعض النسخ لاختلاف
الناس والنهم بفتحتين افراط الشهوة في الطعام والقوارة ضده وحاصل المعنى لاختلاف الناس في قلة
الاكل وكثرته يعني انهم لما تحرجوا في الاجتماع على الطعام لاختلاف احوال الاكلة في الاستكثار و
الاستقلال من الطعام انزل الله تعالى هذه الآية وبين انه لا حرج عليهم في ان ياكلوا مجتمعين او متفرقين
والاشتات جمع شتيت والشت مصدر معناه التفرق فوصف به وشتى جمع شتيت كمرضى ومريض قال
الامام النسفي دل قوله تعالى ان تاكلوا جميعا على جواز التناهد في الاسفار والتناهد اخراج كل واحد من الرفقة
نفقة على قدر نفقة صاحبه **قوله** واذا دخلتم بيوتا من هذه البيوت خص بيوتا المنكر بالبيوت المذكورة
سابقا بقرينة المقام وقال قوم هذا دخول الرجل بيت نفسه والتسليم على اهله ومن في بيته وروي مرفوعا
اذا دخلت بيتك فسلم على اهلك يكثر خير بيتك وقيل المراد بها كل بيت وقيل هي المساجد جعل الله تعالى
اهل بيتك م

اهل البيت

اهل البيت من المسلمين انفس الداخلين ايذانا بان المسلمين كالنفس الواحدة كما في قوله تعالى
ولا تقتلوا انفسكم فان لم يكن في البيت احد ولا في المسجد فليسلم على نفسه بان يقول السلام علينا
من قبل ربنا او بان يقول السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين فقد روي ان الملائكة يرد
عليه وقيل ان كان في البيت اهل الذمة فليقل السلام على من اتبع الهدى ثم قيل يصل بهذا القدر
من التسليم قوله تحية من عند الله مباركة طيبة حتى روي عن بعض السلف انه قال اذا دخل المسجد
ولا انسان فيه يقول السلام علينا من ربنا تحية من عند الله مباركة طيبة وقيل لا يصل به هذا
القول لانه بيان صفة السلام لا من تمام السلام وتحية منصوب على انه مفعول مطلق لمعنى فسلموا
على طريق قولك قعدت جلوسا كانه قيل فحيوا تحية وقوله من عند الله يجوز ان يتعلق بمحذوف
صفة لتحية اي تحية ثابتة بامر مشروعة من لدنه وان يتعلق بنفس تحية لان التحية والتسليم طلب
الحياة والسلامة من الله تعالى للمسلم عليه ووصفها بالبركة والطيب لانها دعوة مؤمن لمؤمن يرجى من الله
الاجابة بزيادة الخير وطيب الحال **قوله** وفصل الاولين بما هو المقتضي لذلك التبيين وهو قوله
تعالى والله عليم حكيم وفصل هذا بما هو المقصود من التبيين وهو التعقل والدراية لاحكام الله
تعالى من الاوامر والنواهي **قوله** ووصف الامر بالجميع للمبالغة في كونه سببا لاجتماع القوم فان
الامر لكونه مهما عظيم الشان صار كانه قد جمع الناس فهو من قبيل اسناد الفعل الى السبب وقرئ
امر جميع بمعنى جامع او مجموع له قيل نزلت الآية في حفر الخندق وكان ذلك من اهم الامور حتى تولى
ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم بنفسه وشغل عن اربع صلوات فيه حتى دخلت في حد القضاء وكان
قوم يتسللون من بينهم بغير اذن قال المفسرون كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا صعد المنبر يوم
الجمعة واراد الرجل ان يخرج لحاجته لم يخرج حتى يقوم بحيال النبي صلى الله عليه وسلم حيث يراه فيعرف
به استيذانه فياذن لمن شاء منهم قال مجاهد اذن الامام يوم الجمعة ان يشير بيده **قوله** ولذلك اي و
لكون الاستيذان معتبرا في كمال الايمان حيث جعل بعد الايمانين شرطا ثالثا له اعاده مؤكدا على
اسلوب ابلغ فان جعل المستأذنين هم المؤمنين عكس الاسلوب الاول وفيه تاكيد للقول لان الاول
يفيد ان الايمان يعتبر فيه بعد الايمانين الاستيذان وهذا يفيد ان الاستيذان كاف فيه فيؤكد اعتباره
فيه ويقويه وضمنه شيئا آخر وهو انه جعل الاستيذان كالمصداق لصحة الايمانين فان المستأذنين

صلوات

التسلل الخروج في خفية منه

للاول ه

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)